قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية	رقم القرار	تاريخ صدور القرار
٢٧/١٨٧	٦٦ /ل / د١/٢٠٠٦م لعام ١٤٢٧هـ	٢٥/ ١٤٢٧/١١هـ ٢٠٠٦/١٢/١٦م
نوع الدعوى	التصنيف الموضوعي	سبب النهائية
مدنية	بيع أسهم بالتقسيط للحصول على تمويل	فوات مواعيد الاستئناف

الوقائع

تتمثل وقائع هذه الدعوى في أنَّ المدعي .....، تقدم إلى اللجنة بلائحة دعوى مبيناً فيها وقائع القضية بقوله:"في شهر ربيع الأول من عام ١٤٢٦هـ تقدمت لفرع .....، بطلب قرض وتم الاتفاق بيننا بموجب العقد رقم (....) وتاريخ (٢٧ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ) الموافق (٢٠٠٦/٦/٤م) على إعطائي عدد (١٨٠) سهماً في .....بمبلغ وقدره (٦٩٠.٥٠) للسهم الواحد على أن يتم حسم الأقساط اعتباراً من (شهر جمادى الأولى ١٤٢٦) بواقع (١٥٥٠) ريالاً شهرياً إلا أنه وبعد مضي شهرين على استحقاق القسط الأول و لم يتم حسمه قمتُ بمراجعة الفرع للاستفسار عن عدم حسم الأقساط للشهرين الماضيين وأفادني الموظف أنَّ الأمر عادي ودوماً ما يحدث وأنه سوف يتم الحسم من الشهر القادم إلا انه لم يتم الحسم ومضى شهران آخران و لم يتم حسم الأقساط، وبعدها بفترة ليست قصيرة جاءني اتصال من أحد الموظفين انه توجد مشكلة وسوف يتم تصحيحها وفي تاريخ (١٨ محرم ١٤٢٧هـ) أي بعد مضي (ثمانية أشهر) من التاريخ الذي أبرمت فيه الاتفاقية اتصل موظف وبلغني أنَّ الأسهم الآن بمحفظتي وسوف يتم حسم الأقساط من تاريخ عودة الأسهم وليس (بأثر رجعي) وعند إيداع راتبي لشهر (محرم لعام ١٤٢٧هـ) حُسم بأكمله بل مطلوب (١٢ ألف ريال) والحساب بالسالب فعرفت أنه تم حسم الأقساط بأثر رجعي وقمت بعدها بالاتصال بأحد الموظفين لسؤاله عن سبب حسم راتبي كاملاً دون مراعاة للظروف المعيشية والمتطلبات الأسرية وأفادني أنَّ راتب شهر محرم لن يعاد أما بقية الأشهر فسوف يتم تصحيح الوضع وحسم القسط فقط وعندما أودع راتب شهر (صفر لعام ١٤٢٧هـ) حُسم القسط بالإضافة لمبلغ (٥٠٠ ريال) اقتنعت رغبة بإنهاء معاناتي لأنني مللت الاتصالات والمراجعات وانشغلت بذلك عن عملي إلا إنَّ ما زاد الطين بله أن حسابي أصبح محاصراً (لا أستطيع إجراء أي عمليات منه وإليه) وإذا لم أسحب باقي مرتبي خلال يومين من إيداع الراتب يتم حسم ما تبقى منه... أضع مشكلتي بين يديكم لأنكم أهل لحلها فأسهمي ارتفعت وبلغ سعر السهم (٨٣٠) ريالاً خلال فترة الثمانية الأشهر لم أستطع بيعها والآن أيضا تعرضت لخسارة فادحة نظير ما وصل إليه سعر السهم حالياً وحسابي أيضاً محاصر كما أسلفت ناهيك عن ما تعرضت له من ظروف مالية خلال الفترة الماضية..." ثم عدد المدعي أسانيده بقوله: " ١- صورة عقد بيع الأسهم، ٢-كشف حساب من شهر صفر إلى شهر شوال من عام ١٤٢٧هـ، ٣-كشف حساب ي

وضح تاريخ نزول الأسهم في المحفظة، ٤-صور من الشكاوي المقدمة لبنك .....، واختتم مذكرته بسرد طلباته بقوله: " ١-إلغاء العقد المبرم بيني وبين البنك. ٢-إعادة ما تم حسمه من راتبي طيلة الفترة الماضية والبالغ خمسة وعشرين ألف ريال (٢٥٠٠٠) ريال، ٣-تعويضي عن الأضرار التي لحقت بي والخسائر التي تكبدتها (خصم راتبي كاملاً لشهر محرم ــ محاصرة حسابي بدون وجه حق ــ خسائر السفر إلى الرياض ــ المراجعة المتكررة للفرع حيث يبعد مائة كيلو) وذلك بمبلغ لا يقل عن عشرة آلاف ريال".

الأسباب

موضوع الدعوى هو خلاف بين عميل وبنك بشأن تنفيذ عقد بيع أسهم بالتقسيط بغرض الحصول على تمويل؛ وبهذا تكون الدعوى خارج اختصاص اللجنة الولائي الذي حدده نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـــ، ولأن الحكم بعدم الاختصاص الولائي يتعلق بالنظام العام الذي يتعين على اللجنة التصدي له من تلقاء نفسها

منطوق الحكم

ردّ دعوى المدعي لعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى.